

مجمع الأمثال

4433 - أَوْفَى مِنْ عَوْفِ بْنِ مُحَلَّمٍ .

(انظر المثل رقم 4438) .

كان من وفائه أن مَرَّوَانَ الْقَرَطِ بن زنباع غزا بكر بن وائل فَقَمَّسُوا أَثَرَ جِيْشِهِ فَأَسْرَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ فَأَتَى بِهِ أُمَّهُ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا قَالَتْ لَهُ أُمُّهُ : إِنَّكَ لَتَخْتَالُ بِأَسِيرِكَ كَأَنَّكَ جِئْتَ بِمَرَّوَانَ الْقَرَطِ فَقَالَ لَهَا مَرْوَانُ : وَمَا تَرْتَجِينَ مِنْ مَرْوَانٍ ؟ قَالَتْ : عَظُمَ فِدَائِهِ قَالَ : وَكَمْ تَرْتَجِينَ مِنْ فِدَائِهِ ؟ قَالَتْ : مِائَةٌ بَعِيرٍ قَالَ مَرْوَانُ : ذَاكَ لَكَ عَلَى أَنْ تُؤَدِّيَنِي إِلَى خُمَاعَةِ بِنْتِ عَوْفِ بْنِ مُحَلَّمٍ وَكَانَ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّ لَيْثَ بْنَ مَالِكِ الْمَسْمُومِ بِالْمَنْزُوفِ مَرَّ طَائِفَةً لَمَّا مَاتَ أَخَذَتْ بَنُو عَبَّاسٍ فَرَسَهُ وَسَلَّابَهُ ثُمَّ مَالُوا إِلَى خِيَمَتِهِ فَأَخَذُوا أَهْلَهُ وَسَلَّابِيَا امْرَأَتَهُ خُمَاعَةَ بِنْتِ عَوْفِ بْنِ مُحَلَّمٍ وَكَانَ الَّذِي أَصَابَهَا عَمْرُو بْنُ قَارِبٍ وَذُوْابُ بْنُ أَسْمَاءَ فَسَأَلَهَا مَرْوَانُ الْقَرَطُ : مَنْ أَنْتِ ؟ فَقَالَتْ : أَنَا خُمَاعَةُ بِنْتُ عَوْفِ بْنِ مُحَلَّمٍ فَانْتَزَعَهَا مِنْ عَمْرُو وَذُوْابٍ لِأَنَّهُ كَانَ رَئِيسَ الْقَوْمِ وَقَالَ لَهَا : غَطَّيْ وَجْهَكَ وَلَا يَنْظُرَ إِلَيْهِ عَرَبِي حَتَّى أُرْثَكَ إِلَى أَبِيكَ وَوَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَنِي عَبَّاسٍ شَرٌّ بِسَبَبِهَا وَيُقَالُ : إِنْ مَرْوَانَ قَالَ لِعَمْرُو وَذُوْابٍ : حَكِّمَانِي فِي خُمَاعَةٍ قَالَا : قَدْ حَكَّمْنَاكَ يَا أَبَا صُهْبَانَ قَالَ : فَإِنِّي اشْتَرَيْتُهَا مِنْكُمْ بِمِائَةِ مِنَ الْإِبِلِ وَضَمَّهَا إِلَى أَهْلِهِ حَتَّى إِذَا دَخَلَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ أَحْسَنَ كُسُوتَهَا وَأَخْذَمَهَا وَأَكْرَمَهَا وَحَمَلَهَا إِلَى عُكَاظٍ فَلَمَّا انْتَهَى بِهَا إِلَى مَنَازِلِ بَنِي شَيْبَانَ قَالَ لَهَا : هَلْ تَعْرِفِينَ مَنَازِلَ قَوْمِكَ وَمَنْزَلَ أَبِيكَ ؟ فَقَالَتْ : هَذِهِ مَنَازِلُ قَوْمِي وَهَذِهِ قُبُورُ أَبِي قَالَ : فَانْطَلِقِي إِلَى أَبِيكَ فَانْطَلَقَتْ فَخَبِرَتْ بِصَنِيْعِ مَرْوَانَ فَقَالَ مَرْوَانُ فِيمَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ فِي أَمْرِ خُمَاعَةٍ وَرَدَّهَا إِلَى أَبِيهَا : [ص 376] .

رَدَدْتُ عَلَى عَوْفٍ خُمَاعَةَ بَعْدَ مَا ... خَلَاهَا ذُوْابٌ غَيْرَ خَلْوَةٍ .
خَاطِبٍ .

وَلَوْ غَيْرُهَا كَانَتْ سَيِّئَةً رُمِّحَتْ ... لَجَاءَ بِهَا مَقْرُونَةٌ
بِالذِّوَابِ .

وَلَكِنَّهُ أَلْقَى عَلَيْهَا حِجَابَهُ ... رَجَاءُ الثَّوَابِ أَوْ حِذَارِ الْعَوَاقِبِ .

فَدَا فَعَعْتُ عَنْهَا نَاشِيبًا وَقَبِيلَهُ ... وَفَارَسَ يَعْبُوبٍ وَعَمْرُو بْنُ
قَارِبٍ .

فَفَادَيْتُهَا لِمَا تَبَيَّنَ نَصْفُهَا ... بِكُومِ الْمَتَالِي وَالْعِشَارِ الضَّوَارِبِ .
صُهَايِيَّةٍ حُمُرِ الْعَثَانِيِّينَ وَالذُّرَى ... مَهَارِيسَ أَمْثَالِ الصُّخُورِ
مَصَاعِبِ .

في أبيات مع هذه مكانت هذه يدا لمروان عند خُماعة فلهذا قال : ذاك لك على أن تؤديني
إلى خماعة بنت عوف بن محلم فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : وَمَنْ لِي بِمَاءِةٍ مِنَ الْإِبِلِ ؟ فَأَخَذَ عُوداً مِنْ
الْأَرْضِ فَقَالَ : هَذَا لَكَ بِهَا فَمَضَتْ بِهِ إِلَى عُوفِ بْنِ مُحَلِّمٍ فَبِعَتْهُ إِلَيْهِ عَمْرُو بْنُ هَنْدٍ أَنْ
يَأْتِيَهُ بِهِ وَكَانَ عَمْرُو وَجَدَ عَلَى مَرْوَانَ فِي أَمْرِ قَالَى أَنْ لَا يَعْفُو عَنْهُ حَتَّى يَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ
فَقَالَ عَوْفٌ حِينَ جَاءَهُ الرِّسُولُ : قَدْ أَجَارْتَهُ ابْنَتِي وَلَيْسَ إِلَيْهِ سَبِيلٌ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ هَنْدٍ
: قَدْ آلَيْتُ أَنْ لَا أَعْفُو عَنْهُ أَوْ يَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِي قَالَ عَوْفٌ : يَضَعُ يَدَهُ فِي يَدِكَ عَلَى أَنْ تَكُونَ
يَدِي بَيْنَهُمَا فَأَجَابَهُ عَمْرُو بْنُ هَنْدٍ إِلَى ذَلِكَ فَجَاءَ عَوْفٌ بِمَرْوَانَ فَأَدْخَلَهُ عَلَيْهِ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي
يَدِهِ وَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا فَعَفَا عَنْهُ وَقَالَ عَمْرُو : لَا حُرَّ بَوَادِي عُوفٍ فَأَرْسَلَهَا مِثْلًا أَيَّ
لَا سِيدَ بِهِ يَنَاوِيهِ وَإِنَّمَا سَمِيَ مَرْوَانَ الْقَرَطَ لِأَنَّهُ كَانَ يَغْزُو الْيَمْنَ وَهِيَ مَنَابِتُ الْقَرَطِ